



مقدمة مقاولة

\* \* \* \* \*

**الموضوع :** "صيانة الكباري المتحركة التابعة للهيئة على مستوى الجمهورية " .

رقم العقد: ٤٣ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

٠ ٢٠٢٣ / ٧ / ١١ الموافق الثلاثاء في يوم أنه

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

صففي

وموقعها ١٥١ طريقة النصر . يحوار معهد النقل . مدينة نصر .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

شركة المقاولات المصرية للكباري والإنشاءات (إجيكون)

بصفته/ عضو مجلس إدارة

يتمثلها السيد المهندس / محمد عادل محمد محمود

بطاقة رقم قومي / ٣١٣٧٠١١٠١٠٢٧٤

٣٢٠ - ٩٤١ - ٦٢٠ / بطاقات ضريبية

## مأمورية ضرائب/ الشركات المساهمة بالقاهرة

السجل التجارى / ٤٠٨٢٨

ومقرها / ٦٢ شطه الديناري - مدينة نصر - القاهرة .

(وي Shawwal إلـيـه فيما يليـ بالطرف الثانـي)

مکالمہ عالمی

فیصل

١٥١ طبعة ثانية نصي - القاهرة - ٢٣٨٩٠٨٣ - ٢٢٨٩٠٨٣ - ت: ١١٧٦٥ - بـ١١٧٦٥ - الخط الساخن ١٩٤٨٧

الموقع الالكتروني garb.gov.eg | البريد الالكتروني contact\_us@garb.gov.eg | ٢٣٦٧ | سلامة عتاد|

### التمهيد

أعلن الطرف الأول عن المناقصة المحدودة رقم ٢٨ لعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ وذلك لتنفيذ عملية "صيانة الكباري المتحركة التابعة للهيئة على مستوى الجمهورية". وفقاً للشروط والمواصفات الخاصة بموضوع المناقصة، والتي فتحت مظاريفها الفنية يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٣/٥/٢ والمالية يوم الخميس الموافق ٢٠٢٣/٦/٨ ، وبناءً على ما أوصت به لجنة البت في المناقصة بجلستها المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٣/٦/١٩ من قبول السعر المقدم من شركة المقاولات المصرية للكباري والإنشاءات (إيجكون) بمبلغ ١٦٠٩٦٠٨٥٠ جنيه (فقط وقدره مائة وستون مليون وتسعمائة وستون ألف وثمانمائة وخمسون جنيهاً لا غير) شامل جميع أنواع الضرائب والدمعات بما فيها ضريبة القيمة المضافة لكونه أقل الأسعار وأقل من القيمة التقديرية وذلك طبقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م، وموافقة رئيس مجلس الإدارة على تلك التوصية .  
وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومحاضر لجان البت وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة والمواصفات الفنية للأعمال وأمر الإسناد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً له .

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "صيانة الكباري المتحركة التابعة للهيئة على مستوى الجمهورية" طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ويقيمة إجمالية مقدارها ١٦٠٩٦٠٨٥٠ جنيه (فقط وقدره مائة وستون مليون وتسعمائة وستون ألف وثمانمائة وخمسون جنيهاً لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة المقاولات المصرية للكباري والإنشاءات (إيجكون)" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

مصادق

المقاولات المصرية للكباري والإنشاءات  
إيجكون"



#### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم 00712LLG411530 بمبلغ ٨٠٤٨٠٤ جنية ( فقط وقدره ثمانية مليون وثمانية واربعون الف وخمسة واربعون جنيها لا غير ) صادر من بنك قطر الوطنى الاهلى صادر بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٩ وساري حتى ٢٠٢٤/٧/٨ .

وهو قيمة التأمين النهائى المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة ( ٤٠ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند الخامس


يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة ( ٤٥ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة ( ٤٨ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائى من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق بدون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .



### البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايير لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتنقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

### البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأي عذر كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للثانية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وت تقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاه .

### البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروف الإدارية الازمة .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

### البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولة كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحد آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

*مكتوب*

المقاولات المصرية للمبارى والانشئات

١٥١ طريق النصر ، مكتبة مصر الجديدة القاهرة الجديدة ، البريد رقم ١١٧٦٥ - ت: ٢٣٨٩١ - ٢٣٨٩٢ - ٢٣٨٩٣ - ٢٣٨٩٤ - ٢٣٨٩٥ ، الخط الساخن ١٩٤٨٧

مكتب مصر الجديدة ، البريد الإلكتروني garb.gov.eg ، البريد الإلكتروني contactus@garb.gov.eg ، س. مباري: ٤-٨٢٨ ، ض. معيقات: ٢٢٠-٩٤١-٦٢٠





البند الرابع عشر

يلزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة.

العدد السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

**البند الثامن عشر**

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز ٢٥٪ بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند العشرون

تصمم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .  
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .



### البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الاستلام الإبتدائي للأعمال وحتى تاريخ الإستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فلن祌ر الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

### البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد ( حديد بجميع أنواع . اسمنت . بيتمين . سولار ) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه تلك البنود ووفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة في اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

### البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والزورم .

#### الطرف الثاني

شركة المقاولات المصرية للكباري والإنشاءات إجيكون

( معاذ )

مهندس / محمد عادل محمد محمود

عضو مجلس إدارة

#### الطرف الأول

المهيئة العامة للطرق والكباري

( التوقيع )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس مجلس الإدارة

المقاولات المصرية للكباري والإنشاءات

"إجيكون"

إمداد مقاولون: ٣٦٩٦ س.جاري: ٤٠٨٦

ض.مبانيات: ٦٢٠-٩٤١-٢٢٠

